

الرسوٰة

کیف نتعرّف علیهَا؟

کیف نحاربها؟

تقدیم

ورد في كتاب التكوين في ميدان محاربة الرشوة⁽¹⁾ أن "الوعي بالمواطنة... أهم الأهداف وأطولها أمداً وأصعبها مهاناً" في ميدان محاربة الرشوة. ومن بنود تكوين هذا الوعي: التكوين المدني بالمدرسة: صياغة كتب مدرسية للتربية المدنية ("الوطنية"، حالياً): يكون من موضوعاتها واهتماماتها مسار المال العمومي: مال الدولة ومال المواطنين الملزمين بـأداء الضرائب، إذ من الطبيعي المطالبة بتقديم الحساب عنها.⁽²⁾

الوعي بالمواطنة يفترض أن حقوقنا وواجباتنا في ممارستها وصونها، ممارسين لهذه الحقوق حتى نبني ذاتنا وشخصيتنا ومجتمعنا ونساهم في ازدهار محيطنا وعالمنا.

على المواطن الفاعل⁽³⁾ إذن، ألا يقبل أن يقف عاجزاً حائراً إزاء جائحة اجتماعية واقتصادية وسياسية وأخلاقية مدمرة كالرشوة، وكأنها “شر لا بد منه” أو “نقطة في طيهانِّ عَمَّ”. بل عليه أن يُلحّ على كشفها ومعرفة أشكالها وظروفها وأهلها، وكذا طرق محاربتها. هذا هو الغرض من وضع هذا الكتاب.

أنجز الكتاب في سياق الجهود التي تبذلها الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة والنسيج الجماعي للتحسيس بالرشوة والتقويم من أجل محاربتها، وجاء ليتوج تجربة اليوم الوطني الثالث لمحاربة الرشوة (6 يناير 1999)، حيث قامت الجمعية والنسيج الجماعي، وبالاشتراك مع وزارة التربية الوطنية، بتجربة رائدة في تحسيس جمهور التلامذة في عشرنيابات.

وخمسة وأربعين مؤسسة مدرسية. وقد كانت النتائج الحسنة وردود الفعل الطيبة عاملاً مشجعاً على التفكير في تعميم التجربة.

نشكر السيد وزير التربية الوطنية وكل الأساتذة والأطر الذين يسرّوا عمالنا وساهموا فيه وشجعوا عليه^(*):

نشكر كل العناصر النشطة في مجتمعنا المدني وفي مجال محاربة الرشوة، خصوصاً:

ونخص بالشكر والتحية كل المساهمين في إنجاز كتاب التكوين في مجال محاربة الرشوة، وفي مقدمتهم عبد السلام أبوذر، وعز الدين أقصبي، ودنيا بنقاسم، ونجيب بوديالة، وميشيل الزّاري، وحكيمة اللبار، وكمال المصباحي، ونور الدين العوفى؛

لنا أيضاً كلمة شكر وتقدير لـ محمد بلمنجوب، الذي سهر على انتقاء مواد هذا الكتاب وتنسيقه وتحريرها.

كما لا ننسى كل الجهود والمساهمات التي تطلبها إنجاز كتيب مثل هذا من عدة أشخاص يقصر المجال عن ذكرهم هنا ولا يضيق الصدر بحفظ جميعهم، فليتقربوا الشكر والتحية.

الجمعية المغربية
للمحاربة الرشوة
Transparency Maroc

(1) الجمعية المغربية لممارسة الرشوة، التكوين في مجال ممارسة الرشوة نصوص ووثائق، سلسلة «تكوين المكونين»، منشورات الجمعية، الرباط، 2001.
يحال عليه لاحقاً على الشكل التالي: الكوين ...

الصفحات الخضراء ما نعرفه عن الرشوة وسبل محاربتها

في مستهل كل حلقة من هذه الحلقات، سيكون علينا أن نفتح باب الحوار وتبادل الرأي حتى نستحضر معلوماتنا ونقارنها وندققها. ثم نرتبعها ونصنفها، قبل أن نستنتاج بأنفسنا التعريفات والفوائد والأحكام، آخ. في هذه الصفحات نجد أسئلة وتوجيهات ومقترنات، آخ، تساعدنا على إثراء الحوار. نقوم بتسجيل مختلف الأجبوبة والأفكار والأراء (على السبورة، مثلاً)، ثم نرتبعها، ونناقشها، لنحدد نقط الاتفاق أو التقارب ونقط الاختلاف ... هذه عملية بالغة الأهمية: قبل أن يُلقّننا أيٌ كان ماهي الرشوة وكيف نحاربها، علينا أن نستثمر، أولاً، ما لقمنا إياه ملاحظاتنا وتفكيرنا، بل وتجربتنا (رغم سenna) عن الرشوة وسبل محاربتها.

الحلقة الأولى

ما نعرفه عن الرشوة في مجتمعنا

- هل الرشوة موجودة في مجتمعنا؟
 - هل تعرف بعض الحالات؟ أذكرها.
 - كيف عرفت هذه الحالات؟ كنت حاضراً عند وقوعها؟ سمعت عنها في وسطك العائلي؟ في حييك؟ من زملائك في المدرسة؟ سمعت أو قرأت عنها في وسائل الإعلام (تلفاز، إذاعة، صحف...)؟
 - أين وقعت؟
 - من شارك فيها؟
 - من قدم الرشوة، وكيف نسميه؟
 - من تلقاها وكيف نسميه؟
- لخلص ما تتوفر لنا من أجوبة وأفكار ولاحظات ولنحاول أن نحدد مدى انتشار الرشوة في مجتمعنا، وال المجالات التي تنتشر فيها ونوعية الفاعلين وموقعهم.
- بعدما نقارن استنتاجاتنا بما سنطلع عليه في الحلقة الأولى من الصفحات الحمراء، سنكون قد قمنا بخطوة أولى، وهامة، في التعرف على الرشوة لمحاربتها.

الحلقة الثانية لناحول تحديد الرشوة وأشكالها و مجالاتها

لنرجع إلى خلاصات الحلقة السابقة : رأينا أن فعل الرشوة يفترض راشيا ومرتاشيا وموضع الرشوة أو الارتشاء أو كليهما. ولا شك أن مجالات الرشوة التي ذكرنا العديدة من أمثلتها جد مختلفة.

- هل يقتصر الأمر على موظفين وأعوان من صنف مقدم الحي، وعلى طلب شهادة السكنى وما إليها؟

- ما هي الفئات الاجتماعية التي يمكن أن نصادف فيها المرتاشين؟ وما هي الفئات التي نصادف فيها الراشين؟

- وما هي مختلف الشؤون والمجالات العامة أو الخاصة التي صارت قابلة للمعالجة بالرشوة؟

- هل للرشوة في هذا المجال أو ذاك نفس "الثمن"؟ لناحول تقدير حده الأدنى والأقصى ...

على ضوء ما وصلنا إليه ورتباها وصنفناه، لناحول أن نحدد ظروف و مجالات الرشوة، ثم أشكالها وأحجامها.

لما نكون قد انتهينا من تسجيل أجوبتنا عن الأسئلة السابقة وآرائنا في المواضيع التي تثيرها، وبعدما نكون قد قمنا بترتيب كل هذا وتصنيفه، يصير بإمكاننا الاطلاع على ما يرد في الحلقة الثانية من الصفحات الحمراء ومناقشته.

لما نكون قد انتهينا من تسجيل أجوبتنا عن الأسئلة السابقة وآرائنا في المواضيع التي تثيرها، وبعدما نكون قد قمنا بترتيب كل هذا وتصنيفه، يصير بإمكاننا الاطلاع على ما يرد في الحلقة الثانية من الصفحات الحمراء ومناقشته.

الحلقة الثالثة

لنبحث عن أسباب الرشوة

بالرجوع إلى ما استفدناه في الحلقتين السابقتين، لنحاول الآن أن نعرف أسباب الرشوة وغاياتها.

اعتماد على الأمثلة والنماذج التي سجلناها وعلى التصنيفات التي اطلعنا عليها ("الرشوة الكبرى" و"الرشوة الصغرى"، مثلا)، لنحاول أن نعرف دواعي كل من الراشي والمترشي في ممارسة الرشوة:

- ماذا كان هدف كل منهم من هذه الممارسة؟
- ماهي الحالات التي كانت غاية الراشي فيها مشروعة (بلغ شيء مشروع) والحالات التي كانت فيها غير مشروعة؟
- هل هناك حالات كانت فيها غاية المترشي "مشروعة"؟
- ماهي الظروف والعوامل التي تضافرت حتى يسعى كل من المترشي والراشي إلى غاية مشروعة أو غير مشروعة عن طريق الرشوة؟

(نحاول، مثلا، أن نتصور أن المترشي كان في وظيفة أو مكان آخر غير اللذين كان فيهما عند قيامه بالارتشاء، وأن "الخدمة" التي قدمها لا تحتاج إليه، أو تقدم بطرق أخرى، آخـ. أو أن الراشي كان شخصا آخر أو في وضع آخر، آخـ).

إذن، لا بد من توفر عدة ظروف اقتصادية، سياسية، اجتماعية، إدارية، قانونية، آخـ. حتى يتمكن الراشي والمترشي من عقد "صفقة" الرشوة.

لنعم، إذن، بتشخيص ملاحظاتنا وأرائنا في هذه الحلقة، قبل أن نلقي نظرة على بعض أفكار الدارسين لظاهرة الرشوة والعاملين على كشفها ومحاربتها.

هذه الأفكار قابلة للنقاش، مثلا: هل ما نقرؤه في الصفحة المقابلة

الحلقة الرابعة لناحول صياغة تعريف بالرسو

على ضوء ماسبق، لناحول صياغة تعريف بالرسو.
مادمنا قد قطعنا أشواطا في فهم الرسو، لناحول صياغة تعريف عام
وشامل لها، يتحاشى الوقوف عند الأمثلة ("الرسو هي أن تفعل،
مثلاً، كذا أو كذا").

ثم نجمع كل التعريفات المقترحة، بما فيها تعريفات الصفحة
المقابلة (الحلقة 4، الصفحات الحمراء) ونخضعها للنقد والتقييم.
المهم أن نحاول صياغة تعريفنا، ثم أن ندرك أن تعريف الرسو لا يمكن
أن يكون في دقة تعريف الأشكال الهندسية أو العناصر الكيميائية.
لنخلص في النهاية إلى أن صياغة التعريفات أمر ضروري، حتى نعرف ما
نقول وما نفعل، لكنه لا يلغى استحضار الطابع المعقد والشامل
للظاهرة وكذا المتكامل (مع ظواهر وأمور أخرى).

الحلقة الخامسة

المواقف الرسمية والنظرية من الرشوة

من الأفضل في هذه الحلقة ألا نُطْلِقَ العِنَانَ لِمَا شاعَنَا وَخَوَاطَرَنَا.
فَمَا كَذَا يَعْلَجْ دَاءَ عَضَالِ كَالرِّشْوَةِ.

لَنَحَاوِلْ أَنْ نَسْتَهْضِرْ مَعْلُومَاتَنَا عَمَّا هُوَ مُوجَدٌ فِي الْمَجَالِ الَّذِي
يُشَكِّلُ مَوْضِعَ هَذِهِ الْحَلْقَةِ: قَوَاعِيدُ، فَصُولُّهُنَا، كَلَامُ سَاسَةٍ وَقَادِهِ
سِيَاسِيِّينَ، إلخَ: آيَاتٍ أَوْ أَحَادِيثٍ، حُكْمٍ وَأَمْثَالٍ، إلخَ.

1. موقف القانون من الرشوة (أنظر الحلقة الثانية الصفحات
الحمراء):

2. موقف الإسلام من الرشوة :

3. موقف الأخلاق العامة (فلسفية ومفكرون، اقتصاديون واجتماعيون،

4. مواقف السياسيين:

5. مواقف الهيئات غير الحكومية والمجتمع المدني:

6. مواقف أخرى ...

لَا تنسوا أن موضوع هذه الحلقة هو "المواقف الرسمية والنظرية"، أي
المواقف التي تعتمد على ما ينبغي أن يقال ويُفْعَلُ في أمر الرشوة...
أما ما يقال وما هو حاصل فعلاً، فمما يتعلّق بـ "الحلقة لاحقة".

لَنَحَاوِلْ فِي هَذِهِ الْحَلْقَةِ أَنْ نَسْتَهْضِرْ أَقْصَى مَا نَعْرِفُ عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ
قَبْلَ أَنْ نَتَّقَلْ لِلْحَلْقَةِ الْخَامِسَةِ مِنَ الصَّفَحَاتِ الْحَمْرَاءِ. الْمَرَادُ مِنْهَا
وَفِي الْحَلْقَاتِ الْمُقْبِلَةِ هُوَ أَنْ نَتَّعَوَّدُ عَلَى الْمَلَاحِظَةِ وَالتَّنْبِيَّعِ الدَّقِيقِ
النَّافِذِ النَّاقِدِ لِأَقْوَالِنَا وَأَقْوَالِغَيْرِنَا، وَأَفْعَالِنَا وَأَفْعَالِهِمْ، وَمُطَابِقَةِ هَذِهِ
لِتَلَكَ أو منافاته لها.

الحلقة السادسة المواقف العملية السائدة في المجتمع من ظاهرة الرشوة

I. عند عامة الناس

1. لننطلق من هذه الحقيقة البسيطة:

راشبي رشوة (==) مرتشي

بمعنى أن كلي الطرفين (الراشبي والمرتشي) يفترض صاحبه وأن الرشوة تفترض وجودهما معاً وعلاقتهما ببعضهما. فإذا رجعنا إلى ما سجلناه من شائعات الرشوة في مجتمعنا، فماذا نستنتج منطقياً عن الموقف الفعلي لهذا المجتمع من الرشوة؟ هل يوافق أو ينافق ما رأينا في الحلقة السابقة؟

2. للراشبين والمرتشيين " عبر " و " أمثال " " مبررة " للرشوة. لنذكر ما نعرف منها ونسجله.

3. للراشبين والمرتشيين أيضاً " تعليقات " و " مبررات " اقتصادية واجتماعية وسياسية آخرين. لنذكر ما نعرفه منها ونسجله.

لنكتفي الآن بتأمل الصورتين اللتين ارتسمتا في ذهمنا في هذه الحلقة وسابقتها وبمقارنتهما واستخلاص الدروس من هذه المقارنة. هذا لا يعني أننا لم نبلغ بعد مرحلة مقابلة الأقوال بالأفعال، بل ما زال عند مقابلة كلام من صنف معين في مقام معين بكلام آخر من نوع آخر في مقام آخر.

ماذا نستخلص إذا تبين لنا أن شخصاً ما " يدخل في الكلام ويخرج "؟ وهكذا نتفاجئنا مقارنة القول بالفعل.

الحلقة السابعة عن أشكال محاربة الرشوة

يتعلق الأمر في هذه الحلقة بما تم أو يتم القيام به حالياً لمحاربة الرشوة من طرف السلطات العمومية.

- لا شك أنكم سمعتم أو قرأتם في وسائل الإعلام عن قضايا خطيرة تتعلق بمؤسسات مالية عمومية تم التصرف فيها بأموال عموم الناس بشكل لا يُقبل قانوناً ولا اقتصادياً ولا سياسة ولا دينا ولا أخلاقاً...

- لنذكر هذه المؤسسات (من الأفضل أن نعطي أسماءها الرسمية الكاملة مع اسمها الشائع).

- لنتسأّل ما علاقه هذا بالرشوة؟

- إذا تعذر الجواب، لنقلب السؤال : ما علاقة الرشوة بما حصل؟ ولنذكر، مثلاً، أنواع الممارسات التي يحرّمها القانون ويتابعها على غرار الرشوة.

- ولنقترب أكثر من الجواب، لنذكر أن هناك قروضاً باهظة المقدار منحت دون فائدة أو ضمانة أو تبرير، أو زاد قدرها عما هو مشروع ومعمول به، أو كل هذا وذاك.

- هل كان هذا يحدث لو كان أهل القرار في منح هذه الأموال محاسبين مراقبين؟

- وبما أن منفعة المستفيدين من هذه "القروض" واضحة بيّنة، هل كان للأمررين بمنحهم إياها أن يفعلوا ذلك دون تحقيق مصلحة خاصة بهم؟

- عندما لا يهرب من افتضح أمرهم من هؤلاء وأولئك إلى "أرض الله الواسعة"، فإنهم يتهربون بإلقاء المسؤولية بعضهم على بعض. ما هي صفات ودرجات هؤلاء الهاريين والمتهربين؟

الحلقة الثامنة

ما الفائدة من الرشوة؟ ومن المستفيد منها؟ وماهي أضرار الرشوة ومن المتضرر منها؟

لند الآن إلى كل ما سجلناه واستخلصنا آنفا، لاسيما من ذالحلقة الخامسة:

هل كل ما يُقال ويُفعل ضد الرشوة أَدَى، أو يؤدي إلى تراجعها؟ لماذا؟
هل يرجع هذا إلى هذه الأقوال والأفعال نفسها؟ أو إلى القائلين والقائمين بها؟ أو إلى الأمرين معاً؟ لم وكيف؟
ثم لنتأمل فيما يقال لتبرير الرشوة. هل يمكن اعتباره جواباً بلغة "الواقع" على أحكام بلغة المُثُل (الدينية، الأخلاقية، آخـ)؟
ألا نجد في الواقع الأشمل أجوبة فعلية على "لغة واقع" الرشوة؟
إن كانت تلك هي منافعنا، فهل هي سالمة من المضار؟ أية مضار؟
لنقارنها "بالمنافع"، ولنجِبُ عن السؤال: من ينتفع من الرشوة ومن يتضرر منها؟

لنحاول دائماصياغة أسئلتنا وأجبتونا بأنفسنا قبل أن نستأنس بما يرد في الصفحة الحمراء المقابلة.

الحلقة التاسعة

كيف نحارب الرشوة؟

في هذه الحلقة سنحاول الحديث عن واجبات مجتمعنا (ونحن أحد عناصره الأساسية) في محاربة الرشوة.

1. دور السلطة التشريعية : هل تحتاج محاربة الرشوة إلى إصدار قوانين أخرى؟

2. دور السلطة التنفيذية : بالنظر إلى ما رأينا آنفا، لاسيما الحلقة السابعة، هل تستعمل الحكومة القوانين الجاري بها العمل، وكيف؟ هل سمعتم، مثلا، عن "مطاردة الساحرات"؟ من قال هذا؟ وماذا كان يعني؟ وكيف كان عليه وعلى أمثاله أن يتصرفوا، في نظركم؟ وهل يكفي هذا؟

3. دور القضاء: متى وكيف يتعامل القضاء مع الرشوة؟ وكيف ترون دوره؟
4. وماذا عن دور وسائل الإعلام؟

5. ماذا تعرفون عن الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة؟ عن النسيج الجمعوي لمحاربة الرشوة؟

6. هل تعرفون أفراداً أو جماعات أخرى يحاربون الرشوة؟ ماذا وكيف يفعلون؟

الحلقة العاشرة كيف نحارب الرشوة؟

الآن، لنفكري موقفنا من الرشوة وفيما يمكن أن نقوم به للمساهمة في محاربتها.

- هل نكتفي بالامتناع عن الرشوة والارتشاء؟ بماذا نصف هذا الموقف؟

- هل نقف عند حدود الأعمال الفردية؟ أية أعمال؟ كيف نقوم بها؟ في أية مجالات (أسرة، حي، مدرسة، آخ).

- هل علينا أن نساهم في أعمال جماعية؟ كيف؟ أين آخ.

- لنحاول أن نعرف نفينا بنفسنا بالمعرفة ما نريد وما نستطيع عمله لمحاربة الرشوة، قبل أن نستفيد من تجارب أقراننا وـ **لِمَ لا؟** - نضيف إليها من عندنا.

الصفحات الحمراء

ما يمكن أن نضيفه إلى معلوماتنا عن الرشوة وسبل محاربتها

في هذه الصفحات نجد عناصر مكملة لتلك التي تتوفر لنا في المرحلة الأولى والصفحات الخضراء: معلومات، بيانات، تعريفات، آراء... مستوحاة من دراسة وتفكير من سبقونا إلى ميدان التعرف على الرشوة والتعریف بها وبآثارها، وكذا من تجربتهم ونضالهم ضدها. إنها مساعدة أخرى في حواركم، يمكن أن تناقشوها وتقارنوها بما توصلتم إليه في المرحلة السابقة من كل حلقة.

الحلقة الأولى

أضف إلى معلوماتك عن الرشوة ومدى انتشارها في مجتمعنا

سواء كان الحديث، أو المتحدث عن الرشوة مرتکزا على قول صادق أو لم يكن، فإن الأوصاف الواردة في حقها تأتي صارمة قاسية. قلنا في تقديم هذا الكتيب أن الرشوة "جائحة اجتماعية"، ويستعمل أغلب المحدثين عنها رسمياً وعلنا لفظة "آفة". ويمكن أن ننصل ونقرأ لهؤلاء وأولئك وغيرهم لنكون قاموساً صغيراً أو كبيراً لألفاظ التشريع العلني بالرشوة ... حتى نقابلها بقاموس تقريظ^{**} للرشوة وتربيتها (كما سنرى عما قريب) في مجالس التهامس والمناجاة.

لكن الصفات والنعوت لا تهم، لنسمّ الرشوة "رشوة"، أو حتى "شيئاً". لكننا لا بد أن نعي أنها شيء فظيع وشائع "ظاهرة اجتماعية معقدة ومتعددة الأبعاد، سياسية وثقافية وأخلاقية وقانونية،

الخ."⁽¹⁾

لنقرأ هذا المقتطف:

"منذ قرنين ونيف قال الفيلسوف مونتسكيو (Montesquieu) ما مفاده: "يصير الشعب شقياً ما يسعى أولو أمره إلى التستر على فسادهم بفساده".

كان مونتسكيو يتحدث عن عادات أهل زمانه وأخلاقهم، لكنه أبان في نفس الوقت عن بُعد نظره لبعض الواقع [في زماننا]. الرشوة، التي كانت من باب التلميح (أو الضمني). صارت اليوم من باب التصريح، إن لم تكون أحياناً من باب التبني. مضمرة ومستترة أم واضحة وظاهرة، الرشوة درجات، وجودها مشهود في مختلف قطاعات النشاط، خصوصية كانت أم عمومية، سياسية أم إدارية، بالأمس أقل قليلاً من اليوم. والارتفاع الذي تخلقه في الأذهان أنها من باب ما هو مكتسب.

باب ماليس بحق وهو مكتسب [...]⁽²⁾

* الجائحة هي نفس الكلمة الدارجة الشائعة الاستعمال "الجائحة".

** مدرج

(1) التكوين...، ص. 13.

(2) التكوين...، ص. 44.

(3) التكوين...، ص. 45.

الحلقة الثانية لنوسع معرفتنا الظاهرة الرشوة وأصنافها و مجالات

بما أن الرشوة ظاهرة اجتماعية شاملة ومعقدة فإن تعريفاتها متعددة.

1. يصنف القانون الرشوة مع جرائم أخرى قد ترتبط بها، وتدخل معها في باب الفساد الإداري والمالي والاجتماعي والسياسي. آخر وهذه الأفعال هي: السلوكيات غير الأمينة، كتحويل أموال أو أدوات أو مواد آلياً من طرف شخص ائتمنته عليها هيئة عمومية أو خصوصية، لاستعمالها في مصلحته الخاصة. الارتشاء المطابع: هو إقدام شخص بطلب أو قبول هدية من أجل القيام بعمل من أعمال وظيفته، أو أي عمل، ولو أنه خارج عن اختصاصاته إلا أن وظيفته سهلته (والمثال الشائع هو مثال الموظف الذي يطلب نقوداً من أجل إعداد وثيقة يكون تسليمها من اختصاصاته). ويقوم الارتشاء المطابع عندما يتطلب أو يقبل الموظف هدية من أجل الامتناع عن أي عمل يدخل في اختصاصات وظائفه (مثلاً العون المُحرر للمحضر الذي يقبل عدم تحرير محضر مخالف قانون السير مقابل بعض الدرهم).

الرشوة النشطة: يمارسها من استعمل عنفاً أو تهديداً أو قدم وعداً أو عرضاً أو هبة أو هدية أو أية فائدة أخرى لكي يحصل [من شخص آخر] على السلوك الذي يرغب فيه وقد يكون امتناعاً عن القيام بالواجب أو تصرف غير مسموح به، وكذلك يعد مرتكباً للرشوة النشطة من قدم وعداً أو هبة أو أية فائدة أخرى من أجل الحصول على مزية من شخص نتيجة نفوذه الحقيقي أو المفترض.

استغلال النفوذ: يعد مرتكباً لجريمة استغلال النفوذ كل شخص تسلم أجراً أو فائدة من أجل تمكين شخص من مزية، مستغلًا بذلك نفوذه الحقيقي أو المفترض. يتعلق الأمر بجريمة قريبة من الرشوة. وفي الحالتين يتم تسلّم أجراً أو فائدة. وفي الرشوة يقدم أحراً مقابل عمل من أعمال الخدمة - الوظيفة، بينما يخص الأمر هنا تقديم أحراً مقابل تدخل من أجل الحصول على مزية.

الغدر: يعد مرتكباً للغدر كل قاض أو موظف عمومي طلب أو تلقى أو فرض أوامر بتحصيل ما يعلم أنه غير مستحق أو أنه يتجاوز المستحق سواء للإدارة العمومية أو للأطراف التي يحصل لحسابها، أو لنفسه.

في حالة الغدر يطالب الموظف، باعتباره حقاً (مبرأً قانوناً)، بالمبلغ الذي يتم تسليمه له. أما في الرشوة فيطلب الموظف أو يتلقى هدية لا تعتبر بمثابة شيء مستحق شرعاً.

الاختلاس: يعرفه القانون الجنائي كما يلي "يعد اختلاساً قيام كل قاض أو موظف عمومي بتبييد أو اختلاس أو احتجاز بدون حق أو إخفاء أموال عامة أو خاصة أو سندات تقوم مقامها أو حججاً أو عقوداً أو منقولات موضوعة تحت يده بهمقتضى وظيفته أو بسببها".

الحصول اللاقانوني على فوائد: يمكن تعريف هذه الجريمة باعتبارها تتمثل في استحواذ موظف على منافع من أنشطة يسهر على إدارتها أو الإشراف عليها.

وهذه الجرائم من صور عليها وعلى عقوباتها في القانون الجنائي المغربي. وهناك جرائم أخرى نصت عليها قوانين أخرى مثل:

التعسف في استعمال أموال اجتماعية: هو السلوك الذي يقوم به مدير شركة تجارية عندما يستعمل مركزها من أجل قضاء مصالح شخصية. وتعاقب القوانين الحديثة العهد بالصدر حول الشركات التجارية هذه السلوكيات بتهمة تسمى "سوء استعمال ممتلكات اجتماعية".

الجرائم في مجال الانتخابات: تعاقب المادة 100 من مدونة الانتخابات "كل من حصل أو حاول الحصول على صوت ناخب أو أصوات عدة ناخبين بفضل هدايا أو تبرعات نقدية أو عينية أو وعد بها أو بوظائف عامة

أو خاصة أو منافع أخرى قصد بها التأثير على تصويتهم سواء أكان ذلك بطريقة مباشرة أم بواسطة الغير أم استعمل نفس الوسائل لحمل أو محاولة حمل ناخب أو عدة ناخبيين على الإمساك عن التصويت.”

الرشوة في الصفقات العمومية: يعاقب القانون كل من طلب أو قبل عرضاً أو وعداً أو طلب أو تسلم هبة أو هدية أو أية فائدة أخرى من أجل تمكين شخص أو محاولة تمكينه من الحصول على صفقة أو مشروع أو أي ربح ناج عن اتفاق يعقد مع السلطة العمومية أو مع إدارة موضوعة تحت إشراف السلطة العمومية ...

الفائدة قد تكتسي أحياناً طابعاً مختلفاً يسمى “الزبونية” (أي تفضيل التعامل مع طائفة معينة من الناس) وتكون الجريمة قائمة حتى لو أعطى الامتياز دون أي مقابل (مثلاً من أجل تقديم خدمة لصديق) وتلك ليست هي حالة الرشوة أو استغلال النفوذ.

النفوذ. ولكنها “تندرج في سياق طويل وغير شفاف من المبادرات والهبات ورد الهبات وهو ما يجعلها أكثر تعقيداً ويستعصي معه فهمها ومحاربتها”.

يتجلى من خلال سرد الأحكام القانونية⁽¹⁾ يتبيّن أن الرشوة مستشرية في أوصال مجتمعنا، وأنها متعددة الأعراض والأشكال وكذا الأحجام:

فهناك من الدارسين من يميز:

”الرشوة الكبرى“، والتي تمارس على صعيد مراكز القرار المترافق في مصادر التمويل الكبرى نسبياً (اعتمادات، مساعدات دولية، صفات عمومية، الخ)، حيث تكتسي القدرة على الارتباط بمدار من مدارات اتخاذ القرار أهمية أكبر من القدرة على إنتاج الأمتعة والخدمات المناسبة.“⁽²⁾

و”الرشوة الصغرى“ وتمارس ”على مستوى أكثر تواضعاً تفعّل ظواهر من النوع الريعي فعلها في العديد من المجالات مثل تسليم الرخص والترخيصات ومختلف الإشهادات (بما فيها شهادة الضعف!) والتملص الضريبي وشراء الأصوات وإلغاء الغرامات...“⁽³⁾

كما أن لها ”الوانا“ مختلفة، سنراها لمانصل إلى الحديث عن المواقف الفعلية من الرشوة.

(1) للمزيد من التفصيل، انظر ميشيل الزاري، ”الجواب القانوني للرشوة“، التكوين...، ص. 73 وما يليها.

(2) التكوين...، ص. 16.

(3) نفس المرجع، نفس الموضع

الحلقة الثالثة

إضافة إلى معلوماتنا عن أسباب الرشوة ومصادرها

تطلب الرشوة وجود فاعل قابل للارتشاء ومصدر للثروة يتحكم هذا الأخير في الولوج إليه. يعتبر الفاعل قابلا للارتشاء، عندما يكون له استعداد لاتخاذ قراره بمقابل، لفائدة طالب الولوج (الراشبي)، وذلك مقابل فائدة خاصة غير مستحقة⁽¹⁾.

إذن، ما هو "الريع"؟ : "ينشا الريع كلما تجاوز الطلب بكثير حدود العرض. قد يكون هذا الحد راجعا إلى عوامل طبيعية، أو إلى تنظيمات إدارية، أو إلى حالة احتكار، فهو وبالتالي مرتبط بحالة ندرة آنية أو دائمة. الريع المتحدث عنها في النص أصناف وأنواع : تجارية أو مالية أو تقنية أو جغرافية، الخ. لما يسيطر شخص (عمومي كان أو خصوصيا) على منافذ الولوج إلى ثروة من الثروات ليس منح أو لا يسمح بالوصول إليها، يتعلق الأمر بما يسمى "ريع الموقع" أو "ريع الوضعية". وتدفق الرشاوى غالبا ما يتفرع عن الريع الخاضعة لسلطات ذات طابع تنظيمي. أما عندما يكون الوصول إلى الخيرات حرا، فإن هذا التدفق لا يجد سبلًا كثيرة لسريانه."⁽²⁾

هكذا يمكن التوصل إلى صيغة رياضية للرشوة على الشكل التالي:
الرشوة = الاحتكار + سلطة تقديرية - الشفافية⁽³⁾

رأينا ما هو "الاحتكار" في ارتباطه مع "الريع". أما "السلطة التقديرية" فتعني : "مجال التصرف الذي يتمتع به شخص أو مجموعة أشخاص أو مؤسسة من المؤسسات في اتخاذ قرارات دون حسيب أو رقيب."⁽⁴⁾

والفرقاء، أو للمجتمع أو ممثليه أو هيئاته من طرف الأشخاص أو الهيئات المؤتمنة على مصلحة أو ثروة في ملك المجتمع أو فئة من فئاته (شركة أو جمعية، مثلا). ينبغي، إذا، أن يكون المرتشي صاحب سلطة تمارس دون محاسبة أو مراقبة، أو يكاد، على مسلك من مسلك الولوج إلى الثروة وتسمح بالتالي باقتطاع مقابل من الراغبين في الوصول إليها.

لكن، لنذكر أن أمر الرشوة مستفحلاً ومتعدد الأشكال والأنواع والأسباب: معتقد، باختصار، وهذا التعقيد يصعب التعبير عنه بمعادلة رياضية كالتالي رأينا أعلاه.

(1) التكوين...ص.15

(2) التكوين...ص.69

(3) التكوين...ص.16

(4) التكوين...ص.50-51

الحلقة الرابعة بعض تعريفات الرشوة

- هناك التعريفات القانونية التي وقفنا عليها في الحلقة الثانية، والتي تبقى مرتبطة بحالات وأشكال معينة يهتم بها القضاء.
- ”الرشوة هي تحريف سلطة مال الخدمة صالح شخصية سواء تعلق الأمر بسلطة سياسية أو قضائية أو إدارية أو اقتصادية.“⁽¹⁾
- ”ورغم كون تعريفات الرشوة وليدة مقاربات عديدة أو آفاق نظرية خاصة، فإن هذه التعريفات تلتقي كلها عند حد أدنى من الاتفاق مفاده أن الرشوة هي “تعدي الحدود المتمثل في تسخير مهمة عمومية لغاية الربح الشخصي [...]“

ذلك، نعتقد أن هذا التعريف يحصر المسألة في حدود فهم ضيق يسعى إلى تعين تصرفات فردية أكثر مما يرمي إلى تحديد المنطق الذي يستند عليه البنيان المتكامل. تصير الرشوة، إذا، مرادفاً للهبة الخفية“ أو ”الطرف المختار“، أو ”القهوة“، أو ”البتشيش“، أو ”الامتيازات غير المستحقة“، أو ”الخدمات العينية“، آخ. وهكذا يصير مجالها غير قابل للتحديد. يتراوح بين أمر غير ذي بال (تسليم نسخة من عقد الا زدياد، مثلاً) وأمر غاية في الأهمية (عملة متناسبة مع كلفة بناء سد أو مطار أو طريق سيار). يتعلق الأمر في الحالة الأولى بشكل من أشكال الابتزاز بينما يكتسي في الحالة الثانية شكل تعاقد بين الراغبي والمرتoshi.“⁽²⁾

(1) التكوين...ص. 13.

(2) التكوين...ص. 50.

الحلقة الخامسة

بعض المواقف الفكرية والدينية والأخلاقية من الرشوة

- لا شك أنكم قد ذكرتم على رأس قائمة الآيات والأحاديث والحكم والأمثال، آلخ الحديث الشريف: «لعن الله الراشي والممرتشي»، إذن، لا تنسوا الآية الكريمة في بلاغتها ودقتها: «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون». (البقرة، 188).

- وتعزفون الآن موقف القانون، تذكروا أنه أحدث محكمة خاصة لبعض حالات الرشوة واستغلال النفوذ تصير فيها الجُنحُ (أقصى عقوبتها خمس سنوات "حبساً) جنائياتٍ (أدنى عقوباتها خمس سنوات "سجناً).

- ولربما تذكّرتم قليلاً من كثيّر ممّا قاله وزراء وقادة أحزاب وغيرهم من الساسة عن استفحال الرشوة و "المال القدر" في مختلف مجالات حياتنا، ومنها السياسة (الانتخابات).

- وكمثال على موقف الهيئات غير الحكومية والمجتمع المدني، نسوق مقتطفاً من ميثاق الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة:
”نعتبر الرشوة ممارسة غير مقبولة لا تطاق [...] إن الرشوة بتعدد أشكالها، تشكل داء يتعارض بشكل مباشر مع الطموح المشروع للديمقراطية اليومية، ديمقراطية معاشرة في إطار احترام حقوق الفرد وكرامته. ديمقراطية تستند إلى تنمية اقتصادية واجتماعية منسجمة وعادلة في توزيع ثمارها.“ (الميثاق، الدار البيضاء، 6 يناير 1996)⁽¹⁾

والآن، لنتفحص وجهها آخر لأخلاقنا وأفعالنا الاجتماعية ...

(1) منشور ضمن ملحقات كتاب التكوين

الحلقة السادسة

الموقف الفعلى للسائد في مجتمعنا من ظاهرة الرشوة

- يُميز Heidenheimer في تصنيفه للرشوة ثلاثة نماذج: "الرشوة السوداء" وهي الأفعال التي يُجمع الكل على إدانتها؛ و"الرشوة الريداء" (الرمادية) التي تتمثل في الأفعال التي لا تندب بها سوى طائفة محددة من القوم، و"الرشوة البيضاء"، التي تتضليل في أمرها أوسع فئات القوم.

- يتسائل بعض الدارسين: "لماذا صارت بعض مظاهر الرشوة من الأمور المقبولة عموماً؟ ماهي الأسباب التي أدت إلى أن تصبح الرشوة لحظة أساسية في اعتبار ما هو "عادٍ"؟ ماهي تلك العصا السحرية التي أحالت الرشوة إلى وسيلة للجسم في نواب الدهر، على غرار ما يفعله القانون؟ من يشتكي من هذا الأمر ومن يحمد الله على وجوده؟ ماهي الظروف التي تضفت لتجعل من الرشوة اليوم اتجاهها ضاراً في عمق المجتمع برمتها؟ لماذا نصادف العديد من يبدوا أنهم يقبلون أن تعبر الرشوة عن وجودها بقوة في حياتنا اليومية؟"⁽¹⁾

- قامت إحدى العاملات في مجال محاربة الرشوة بتسجيل الألفاظ والعبارات والمقولات آخـ. التي جمعتها من الحاضرين في إحدى حلقات التكوين، والتي تتعلق بالرشوة وما إليها (استغلال النفوذ، تبادل المصالح، الإثراء غير الشرعي، آخـ) فوصلت إلى حوالي الستين، وهو ما يعبر عن مدى "إنتاجية" اللغة الشعبية في هذا المجال!

ثلاث عبارات فقط تدين الممارسات المشار إليها أو تبرم منها. وتستنتج صاحبة الدراسة: "أن اللسان الشعبي لا يدين الرشوة بكل وضوح، بل يبدو فيه المرتشي أكثر دهاء ومكرًا من غيره وأقدر على تلافي المتاعب والمصاعب، شخصاً جديراً بالثناء: فهو "معلم" بارع في صنعته. هكذا تصير الرشوة مهارة أكثر مما تمثل عاهة اجتماعية. أما الممتنعون عن الرشوة فهم الذين يصيرون سذجاً ("نية") عندين ("راسو قاسح") يمنعون "الحركة" من أن "تدور" دورتها ("حرّمها على رأسه وعلى الناس")."⁽²⁾

- يمكن أن نعتبر هذا تبريراً "إيديولوجيَا" للرشوة. لكن أهل الرشوة يجندون لها مبررات "عملية" كذلك، اقتصادية وغيرها.

"وعلى العموم تطرح الحجج التالية دعم الممارسة الرشوة:

1. "في غياب قطاع خاص قوي، تُشكل الرشوة نمطاً لتراثكم الرأسمالي من شأنه التخفيف من حدة هذا العجز؛

2. تُدخل الرشوة المرونة الضرورية في العلاقات الاقتصادية أو الإدارية المتميزة بالانحسارات التي قد ترقى إلى درجة الإعاقات البيروقراطية أو المؤسساتية؛

3. تُعتبر الرشوة عن روح المبادرة وتمثل ورقة رابحة بالنسبة إلى الأقليات المقدّامة وسط بيئه غير ملائمة."⁽³⁾

"اللف والدوران في تقييم الرشوة ظاهرة عامة، وإن كان هؤلاء وأولئك، كما سبق ذكره، يقفون علينا موقف المستنكـ للرشوة ومساواهـ، مع الإصرار على كتمان سرها؛ إذ غالباً ما يأتي الحديث همساً ومتراجعاً عن "الآثار الحميـدة" التي "تبـرر" الرشوة، ومنها:

- "الكل يفعل ذلك"؛
 - "لاتكونوا سذجاً: إنها عملية متداولة!"؛
 - بها "تدور الحركة"؛
 - بفضلها "تحقق الحقوق"؛
 - "موضوعياً، يصعب على الإنسان أحياناً أن يكون نزيهاً"؛
 - "الراشبي في حالة دفاع مشروع عن النفس"؛
 - "إن الأمر عادي: أجر المرتشي لا يكفيه"؛
 - إنها "من ضرورات النشاط الاقتصادي"؛
 - إنها "الوسيلة الوحيدة لتلافي المضائقات"؛
 - إنها تكمن من تلافي "متاهات لا مخرج منها"؛
 - آخ. آخ.⁽⁴⁾
- لنكتف الآن أيضاً بتأمل هذا "اللف والدوران".

(1) التكوين...، ص 44

(2) نجيب بودربالة، محاربة الرشوة: حالة المغرب، دراسة منجزة لحساب برنامج الأمم المتحدة للتنمية، فبراير 1999. أنظر كذلك التكوين...، ص 132.

(3) التكوين...، ص 14. التأكيد على العبارات من عندنا.

(4) التكوين...، ص 54-55. التأكيد من عندنا.

الحلقة السابعة للذكرى والعبرة كيف تحارب بلادنا الرشوة؟

”في سنوات 1964، 1971 و 1996 عادت الرشوة، كما كانت دوما، إلى واجهة الأحداث بنفس الحدة، وكأن المحاكمات والعقوبات وكل من زج بهم في السجن من وزراء وموظفين سامين... كان كل هذه الأمور لم يكن لها على الممارسات أي أثر يذكر، يتضح، إذن، أن القوانين المستحدثة لزجر الرشوة، والمحاكم المستحدثة للنظر في أمرها، والمحاكمات التي أقيمت لزجرها، لم يكن لها الأثر المبتغي، وهكذا لا يبقى إلا أن نحصل الحال: أن المنهج المتبع لم يكن ملائما.“

لم تكن التدابير المناهضة للرشوة مُندرجَة في سياق برنامج مستمر لمكافحتها بقدر ما كانت استجابةً ظرفيةً لمشاكل آنية طرحت في المجالات الاجتماعية والسياسية. كانت الحملات قصيرة الأمد: وليدة يومها وأمالها من غد. ولم تكن غايتها استئصال الممارسات الضارة، بل وحتى الحد منها، بل كان حَسْبُها تقديم بعض الأضحيات قرباناً للرأي العام وتکفيراً عما اقترف من زلات سياسية، بل، ويمكن لهذه الحملات أن تتيح الفرصة للتخلص من خصوم سياسيين أو منافسين اقتصاديين. كلما اشتدت الأزمة استُحدثت قوانين جديدة، ولجن جديدة للمراقبة، وهيآت قضائية خاصة وجديدة. ومع كل هذا تصير المنظومة الشكلية السابقة موضع اتهام وتسيير الأمور كما لو كان استبدالها بأخرى كافيًا شافيًا حل المشكل. والحال أن مكمن الداء ليس في عدم جدواي القوانين أو عدم ملاءمة المسلط أو سوء تنظيم المحاكم، إذ تفضي الدراسة المتفرعَة إلى تبيين الخدمات الجلى التي كان لهذه المؤسسات أن تسديها لو تشبّثت الدولة القانون وفرضت احترامه، وطبقت القضاة أحكامه والتزموا بإجراءاته غير منصاعين للضغوط؛ وبعبارة أخرى لو توفرت الإرادة الاجتماعية والسياسية الدائمة للسير بالإصلاح إلى غايته ومنتهاه.“⁽¹⁾

(1) التكوين... ص. 141-142.

الحلقة الثامنة

الراشبي والمرتشي رابحان، وكلنا خاسرون !

"لامفر لنا من الإقرار بأن البلدان التي تُشكل مرتع الرشوة مُرمنة تنتهي بال تعرض لانهيار الاقتصادي بل والتخلخل السياسي، حتى ولو كانت تتتوفر على موارد طبيعية مهمة كما هي الحال بالنسبة للزايير ونيجيريا على سبيل المثال."⁽¹⁾

يسجل منهاضو الرشوة مساوئها المتمثلة في التأثيرات السلبية التالية:

1. تسبب في هروب رؤوس الأموال؛
2. تؤدي إلى انحراف في توجه الاستثمارات لفائدة القطاعات المرتشية والمضاربة على حساب القطاعات المنتجة؛
3. تنهك العمل الكفء بالبحث الدائب على الرشاوى؛
4. تسمح باختلاس المساعدة الخارجية؛
5. تدخل احتكارات غير فعالة ...⁽²⁾

أما نحن، فنعتبر أن تفشي أفعال الرشوة لا يمكن أن يؤدي، أيا كانت "البراهين"، إلى التعامي عن كونها أمراً منكراً، وأن الغايات لا يمكن أن "تطهر" الوسائل [...]

إذا كانت "الأرياح" "متفردة"، لأن الراشبي والمرتشي يقتسمانها حسب المصطلحات المرجعية للعقد الذي أبرماه، فالخسائر جماعية ومتراكمة تتحمل عبئها الجماعة بطريقة أو بأخرى.⁽³⁾

"غالباً ما تؤدي الرشوة إلى إفراج" مراقبة المطابقة للمواصفات "من محتواها، خصوصاً في ميدان البناء والأشغال العمومية، مما قد ينجم عنه انعدام السلامة والتعرض لأضرار جماعية هائلة. ولنسق في هذا الباب مثلاً واقعة سبعة وأربعين قتيلاً في انهيار "عمارة" بفاس يوم 10 ديسمبر 1999، ومن الأرجح أن يكون هؤلاء القتلى ضحايا لتعدد مجالات الرشوة في قطاع البناء والمصالح المفترض فيها مراقبة هذا القطاع. ولا جدال في أن ثمن هذا "الضرر الجماعي" كان باهظاً أكثر من مجموع مبالغ الرشوة المتداولة في قطاع البناء."⁽⁴⁾

"الكل يندد "بآثار الوخيمة للرشوة" على نتائج الانتخابات، والكل يندد بتفشي "الأموال القدرة" في عمليات الاقتراع. لكن الأمر المؤكد هو أن الرشوة قائمة ويتم تقبلها على علاتها. إنها تعكس اختلالات بنيان برمه: بنيان مجتمعنا، وتعبر تعبيراً لا مجال للشك فيه عن الانحلال الخلقي لشريحة واسعة من نخبنا."⁽⁵⁾

(1) التكوين... ص. 14.

(2) التكوين... ص. 14.

(3) التكوين... ص. 55 التأكيد من عندنا.

(4) التكوين... ص. 55 التأكيد من عندنا.

(5) التكوين... ص. 46.

يُشكل النظام الوطني للنزاهة اختياراً تنظيمياً لمحاربة الرشوة. وكما يدل على ذلك اسمه، فإنه يُشكل، أولاً، نظاماً مندمجاً، بمعنى أنه مجموعة مُنسقة على المستوى الوطني تضم جميع الفاعلين في محاربة الرشوة.

* الدولة والنظام السياسي:

* المقاولات والوسط الاقتصادي:

* وسائل الإعلام والتواصل:

* المجتمع المدني والوسط الجماعي.

يرمي النظام الوطني للنزاهة أيضاً إلى تزامن البرامج والأعمال في إطار استراتيجية وطنية تميّز بين الأهداف (الشفافية، إصلاح الدولة ومستلزمات المواطن) حسب أهميتها واستعجالها (المدى القصير والمتوسط والطويل).⁽²⁾

لوحة بيانات لمكافحة الرشوة:

”تقوم الاستراتيجية على ثلات دعائم وهيقة الارتباط بعضها، هي:

- الشفافية:

- إصلاح المؤسسات

- وبروز الوعي بالمواطنة:

كما تعتمد على أربعة فاعلين رئيسيين هم:

- الدولة والمنظومة السياسية:

- المجتمع المدني:

- الاقتصاد والمقاولات:

- وسائل الإعلام.“

ويمكن تجسيم كل هذه المعطيات في جدول ذي مدخلين يعتبر بمثابة مبيان.

وسائل الإعلام	المقاولات	المجتمع المدني والجمعيات	الدولة والمنظومة السياسية	
				الشفافية
				إصلاح الدولة والمؤسسات
				الوعي الملحوظ للمواطن

وعلى سبيل الإشارة أيضاً، يمكن تصريف الأهداف الثلاثة الكبرى إلى أهداف تابعة لها وإلى أعمال مترتبة عنها:

1. الشفافية (المدى القريب)

1.1. إنشاء "مرصد تخليق الحياة العامة"، على وجه السرعة:

2.1. تكريس دور وسائل الإعلام:

- بالحماية القانونية لاستقلالها:

- بسن قانون لأخلاقيات المهنة:

- بتأهيل الصحفيين للقيام بتحقيقات في عمق الميدان وللتتبع القضائي.

3.1. فتح ملفات الإدارة وتغيير التصرفات بشأن حجز المعلومات وسريتها

2. إصلاح الدولة والمؤسسات (المدى المتوسط)

1.2. الإدارة

- التحديث وميثاق حسن التدبير:

- المركزي والمحلّي: التخلّق وعدم التمركز:

- الشفافية (مداخيل الموظفين).

2.2. القضاء

- استقلال القضاة:

- علنية الأحكام.

3.2. الصفقات العمومية

3. الوعي بالمواطنة (المدى البعيد)

إنه أهم الأهداف وأطولها أمدا وأصعبها منالا:

1.3. تغيير الثقافة العائلية: الدور المهم للأمهات في المراحل الأولى للتربية، ضرورة تدرس أمهات الغد، خصوصاً في المجال القريري.

2.3. التكوين المدني بالمدرسة: صياغة كتب مدرسية للتربية المدنية ("الوطنية"، حاليا)؛ يكون من موضوعاتها واهتماماتها مسار المال العمومي: مال الدولة ومال المواطنين الملزمين بأداء الضرائب، إذ من الطبيعي المطالبة بتقديم الحساب عنها.

3.3. مساهمة وسائل الإعلام والمجتمع المدني في التربية المدنية

إن لوحة البيانات هذه مجرد خطاطة أولية مبسطة يمكن تعديلاً عليها وإغناؤها. ومزيتها أنها تُسرِّ قراءة التقدم الحاصل في ميدان محاربة الرشوة كما يُمكنها أن تُشكّل أرضية للتفاوض بين مختلف الفاعلين؟⁽³⁾

(1) التكوين...، ص 137

(2) التكوين...، ص 138

(3) التكوين...، ص 145-146

الحلقة العاشرة الشباب والمجتمع المدني ضد الرشوة

"الفن من أجل الشفافية": يرمي مفهوم "الفن من أجل الشفافية" إلى البرهنة على مدى فعالية الفنون البصرية والأدبية والDRAMATIC في التحسيس بمشاكل المجتمع. ويهدف إلى التحسيس بموضوع النضال ضد الرشوة والمساهمة في بلورة نمط اجتماعي تسوده الشفافية. ومزية هذا المفهوم تأتي من الإمكانيات التي يتيحها في تجنييد مختلف الفاعلين والعمل في ميادين عديدة.

أ- موضوع مشاريع "الفن من أجل الشفافية"

تهدف النشاطات المدرجة في باب "الفن من أجل الشفافية" عبر مشاريع فنية تصوغها مجموعة بشرية معينة وتهتم مختلف قطاعات المجتمع. تهدف إلى إثارة الانتباه إلى ظاهرة الرشوة وإلى إدماج العمل على مكافحة هذه الآفة في برنامج للتنمية المستدامة.

ب- الفاعلون

يأتي الفاعلون من مجالات مختلفة بالنظر إلى مؤهلاتهم. ويمكن أن نسوق، على سبيل المثال، لا الحصر، المجال الفني (فنون تشكيلية، سينما، فيديو، مسرح...)، الإدارة العمومية (جماعات محلية، وزارة التربية الوطنية، وزارة الشباب والرياضة، وزارة الصحة...)، قطاعات التعليم والتكوين والتنشيط الاجتماعي، ومؤسسات الأوقاف الثقافية، وشبكات الاحتضان والمنظمات غير الحكومية، آخ.

ج- الفضاءات التي تستند عليها المشاريع

يمكن القيام بنشاطات الفن من أجل الشفافية في فضاءات جد متنوعة كالمؤسسات المدرسية والجامعية والمراكز الصحية والبنيات العمومية ودور الشباب والمطارات ومحطات النقل عبر الطرق أو السكك الحديدية، آخ، كما يمكن للأسوق والمواسم والمهرجانات ومخيمات العطل المدرسية... أن تمنح مختلف المشاريع فضاءات للتعبير.

هناك ملاحظات أولية لا بد من إبدائها عن القيام بنشاطات الفن من أجل الشفافية بشكل خلاق وفعال :

أولاً: لا بد لمشاريع الفن من أجل الشفافية أن تكون من مستوى فني رفيع وأن تعتمد طرقاً فنية متقدمة في انتقاء الأعمال التي تقدمها.

ثانياً: من المهم والأساسي أن تستوحي هذه الإبداعات الواقع الاجتماعي والسياسي والثقافي للجمهور الذي تتوجه إليه. فمفهوم الرشوة من المفاهيم التي تصعب الإحاطة بكل أبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ثالثاً: الأعمال الفنية المنجزة في إطار الفن من أجل الشفافية لا تحيل بالضرورة، وبشكل مباشر، على الرشوة، إذ يبقى المعيار الوحيد هو ما ذكر أعلاه، أي القيمة الفنية والتلاؤم مع الجمهور المستهدف. وهذه بعض الاقتراحات لتنمية مشاريع الفن من أجل الشفافية:

1: تنظيم لقاءات على المستوى الوطني يتدخل فيها فنانون من مختلف الميادين: بصرية، تشكيلية، مسرحية آخر.

2: إعطاء أهمية خاصة للمشاريع التي تسمح باللقاءات المباشرة، كالمعارض وأوراش العمل في الجامعات والمدارس والمستشفيات والمباني العمومية.

3: تنظيم حملات للتحسيس في المجال القروي تدرج في مشاريع تنموية وتقديم فيها نشاطات تربوية وثقافية وترفيهية. هذه النشاطات، يمكن القيام بها بمشاركة مع الجماعات المحلية التي يتتوفر فيها إحساس واهتمام بمكافحة الرشوة.

4: لتفادي كل ما يمكن أن يحيى بالخطاب عن قصده، ينبغي إحداث لجنة لتقويم الإنتاجات الفنية واختيارها تكون من الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة ومنظمات غير حكومية وكفاءات مرجعية مهتمة بمحاربة الرشوة.”

إن الرسوم التي تتخلل هذا الكتيب كلها من إنجاز تلاميذ المدارس في إطار حملة التوعية التي قامت بها الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة بالشراكة مع وزارة التربية الوطنية.

خاتمة

بالإمكان أن نقول ونكتب أكثر مما قلنا وكتبنا في عشر "حلقات خضراء" وعشر "حمراء". المهم أن هذا القول مجرد شحذ للفكر وإيقاظ الوعي وإيقاد له حتى يمر إلى مجال الفعل.
ماذا نستخلص من الحلقات السابقة؟

- أن الرشوة في مجتمعنا حاضرة، ظاهرة، شائعة، ذاتية، وأن السكوت أو التسامي عنها لن يكون إلا من باب قوله تعالى: ”قل إنها لاتعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور“.

- أنها أمر بالغ التعقيد متعدد الأوجه ولا ينبعى أن نغفل أيام من هذه الأوجه:

- دينيا وأخلاقيا، علينا أن نعي أن الوعظ والإرشاد وسائل غير كافية، لكن الفحص والتنديد ضروريين: لكل المتشددين بالقيم والمقدسات و”الفضيلة المغربية“ علانية والممارسين للرشوة سرا أو، على الأقل، ”المتفهمين“ لها؛

- اقتصادياً، ينبغي أن نعي ونوعي أننا كلنا خاسرون إن لم نكن ضحايا في أية صفقة للرشوة. ماعدا شخصين وهما: الراشس والمرتشي؛

- سياسياً: أن نعي جيداً أن "المال الفذر" اقتصادياً يستعمل سياسياً لإنتاج نخبة قذرة تعمل على تطبيع القذارة حفاظاً على مواقعها... إلى أن تصير الرشوة حلقة لا سبيل للخروج منها.

كما أن السياسة القدرة تنتج المال القذر الذي يعيد إنتاجها.
فلم يتحدث عن "السلطة التقديرية" التي تتيح الارتشاء، بل تولّه. لنذكر دائمًا أنها تجد منطلقها ومالها في وجود أشخاص ومؤسسات لا تسأل عمّا تفعل، من جهة؛ ورعايا قد يسألون حتى عمّا يقولون، من جهة أخرى.

ما يفترض هيئات وأشخاص يقل احتمال تعرضهم للعقاب، إن لم يكونوا مقصومين من العقاب (بسبب الرشوة وغيرها)، والاستثناء من العقاب يفترض وجود سلطة قضائية لا تملك دائمًا أن تتبعقب تتعقب الراشين والمرتدين (تابعيهم) ولا أن تقضي بعقابهم كما يقتضي الحال؛ وحتى إن فعلت فإن عقوباتها لا تنفذ كما يقتضي الأمر.

وكل هذا يفترض أن حقوق المواطن في المشاركة في تدبير شؤونه والتعبير عن رأيه فيها والمطالبة بكشف قواعدها وحساباتها، آخ. لازالت تمثل استثناء إزاء واجبات الرعایا في السمع والطاعة والامتثال.

العمل ضد الرشوة، إذن، حلقة من حلقات النضال لفرض حقوق الإنسان، حقوق المواطن، دولة الحق لا نقول "دولة الحق والقانون" فالحق يسمى على كل قانون يمكن أن يقيده، بل وينفيه!... وكل هذه الحلقات متصلة متراطة.

إذن، لما نقوم بعمل في مجال محاربة الرشوة، ينبغي أن نعي أننا نساهم أيضاً في بناء المواطن والديموقراطية وحقوق الإنسان. آلاخ، ولما نقوم بأي عمل في أحد هذه المجالات، يجب أن نعي أننا لا نقوم به لحده ذاته، بل للقضاء على الفقر والجهل والمرض، وعلى القهر والظلم... وعلى الرشوة وما جاورها من آفات.

وأخيراً، هذه مجرد طبعة أولى وصيغة أولى من هذا الكتاب. الطبعات والصيغ القادمة ستنجز بناء على الملاحظات والانتقادات والاقتراحات النابعة من تجربتكم.